الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

١٣ ذو القعدة ١٤٣٧ –١٦ أغسطس ٢٠١٦

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	٢
هيئة حقوق الإنسان	٤
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	٧
حقوق الإنسان فى العالم	٢٦

"العمل" تحقيق في ضغوط تمارسها موظفات دور الحماية على النزيلات

المصدر: صحيفة تواصل الإلكترونية الاثنين ١٢ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٥ أغسطس ٢٠١٦م
http://twasul.info/٥٠٩٥٢٣/

تواصل – الرياض:
رفعت جمعية حقوق الإنسان تقريرًا إلى وزارة العمل بشأن ممارسات لاحظتها على موظفات بدور الحماية الاجتماعية في المنطقة الغربية تمثلت في ممارستهن ضغوطا على النزيلات لإجبارهن على تركها والعودة إلى مساكن أولياء أمورهن.
واستدعى التقرير وزارة العمل إلى فتح تحقيق في الأمر؛ نظرًا لأن دور الحماية تتمثل وظيفتها الأساسية في حماية النساء اللاواتي يعانين من مشكلات عالقة من أولياء أمورهن، وفقًا لـ"مكة."
وقال المشرف على فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة سليمان الزايدي: إن هذه السلبيات ربما توجد في دور اجتماعية أخرى، منوها بأن الأمر مرتبط بالموظفين الذين توكل إليهم الصلاحيات التنفيذية وكذلك بنوعية النزيلات المقيمات في تلك الدور والمشكلات والضغوط الاجتماعية التي يعانين منها، والتي تجب مراعاتها والتعامل معها بشكل متخصص ومنهجي يراعي حالتهن النفسية وظروفهن الاجتماعية.
وأوضح "الزايدي" ان دور الجمعية رقابي يسعى للتحقق من تطبيق الأنظمة والإجراءات ويرفع بالملاحظات للجهة المختصة ويراقب تقويمها.
يذكر أن حالات العنف الأسري التي أبلغت بها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في ٢٠١٥ بلغت ٢٩٥ حالة، كان نصيب السعوديين والسعوديات منها ٢٣٨ قضية.

فرق التفتيش أزالت التجاوز والغرامة قد تصل إلى عشرة ملايين ريال

سبع جهات تتوعد شركة استقدام عرضت عاملات منزليات بأحد أسواق الظهران

المصدر: جريدة الرياض الاثنين ١٢ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٥ أغسطس ٢٠١٦م
http://www.alriyadh.com/١٥٢٦٠٦٣

الظهران - إبراهيم الشيبان

من المنتظر أن تصدر سبع جهات حكومية قراراً بشأن معاقبة شركة استقدام بالمنطقة الشرقية عرضت عمالة منزلية أمام المتسوقين في أحد المجمعات التجارية بالظهران مساء أمس الأول (السبت).

وجاء التحرك بعد استياء واسع من المواطنين من طريقة عرض العمالة المنزلية أمام الجميع وتم إيصال الشكاوى إلى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، التي ردت على لسان خالد أبا الخيل المتحدث الرسمي باسم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، بـ«أنه يجري التحقق من ذلك، وإذا ثبت فسيتم تطبيق العقوبات بحق الشركة»، مشيراً إلى أن «ما قامت به إحدى شركات الاستقدام من عرض لعدد من العاملات المنزلية في أحد الأسواق تصرف مرفوض، وستخضع للتحقيق والمحاسبة»، مؤكداً أن «الوزارة حركت فرق التفتيش لتزيل التجاوز الذي قامت بها شركة استقدام لعرض عدد من العاملات المنزلية بإحدى الأسواق، مع إخضاعها للمحاسبة.«

من جهته، قال مصدر مسؤول في هيئة حقوق الانسان لـ"الرياض": إن «الهيئة» ستنظر في تجاوزات شركة الاستقدام وفق لجنة سباعية مشكلة، مشيراً إلى أن «الهيئة» نظمت فعاليات عدة على مستوى المملكة خلال اليوم العالمي للاتجار بالأشخاص لبيان خطورة الاتجار بالأشخاص وحقوق العمالة والعقوبات المترتبة على الاتجار بالأشخاص.

ولفت المصدر، إلى أن الشركة مصرح لها من الدولة لتبادل العمالة وتأجيرها وفق ضوابط، لافتاً إلى أن ما فعلته لا يعد اتجاراً بالأشخاص إلا أن طريقة التسويق كانت خطأ، لأنها تتعارض مع خصوصية العاملات المنزليات.

وأضاف: «من المفترض أن يكون هناك ضوابط معينة وأماكن تحفظ لهن كرامتهن وخصوصيتهن.«

ولوح المصدر بأن اللجنة الدائمة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص التي تشارك بها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ووزارة الداخلية ووزارة الخارجية ووزارة الثقافة والإعلام ووزارة العدل وهيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان ستتخذ قرارا مناسبا لهذا التجاوز.

ودعا مغردون إلى محاسبة الشركة ومساءلة إدارة المجمع التي سمحت لها بهذا التجاوز، مطالبين بتطبيق عقوبة الاتجار بالأشخاص بحقها، فيما وصف آخرون ذلك بأنه عمل ضد الأخلاق والدين والحضارة.

وعلق القانوني عبدالرحمن ابن رويتع عضو برنامج الأمان الأسري، أن المادة الثانية من نظام حظر الاتجار بالأشخاص نصت على حظر الاتجار بأي شخص بأي شكل من الأشكال بما في ذلك إكراهه أو تهديده أو الاحتيال عليه أو خداعه أو خطفه، أو استغلال الوظيفة أو النفوذ، أو إساءة استعمال سلطة ما عليه، أو استغلال ضعفه، أو إعطاء مبالغ مالية أو مزايا أو تلقيها لنيل موافقة شخص له سيطرة على آخر من أجل الاعتداء الجنسي، أو العمل أو الخدمة قسرا، أو التسول، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستبعاد، أو نزع الأعضاء، أو إجراء تجارب طبية عليه.

ونبه إلى أن فعل الشركة يدخل هنا باستغلال الوظيفة وإساءة استعمال السلطة واستغلال الضعف واستخدام ممارسات شبيهة بالرق ويدخل ذلك في عرضهم كالرق للبيع وتكون العقوبات في مثل هذه الحالات "يعاقب كل من ارتكب جريمة الاتجار بالأشخاص بالسجن مدة لا تزيد على خمس عشرة عاماً، أو بغرامة لا تزيد على مليون ريال، أوبهما معا ولا يعتد ٥

برضا المجني عليه في مثل هذه الجرائم ودون الإخلال بمسؤولية الشخص ذي الصفة الطبيعية"، لافتاً إلى أن الشركة التي عرضتهم في السوق، ارتكبت جريمة الإتجار بالأشخاص من خلال شخص ذي صفة اعتباريه أو لحسابه أو باسمه مع علمه بذلك ويعاقب عليها بغرامة لا تزيد على عشرة ملايين ريال، ويجوز للمحكمة المختصة أن تأمر بحله، أو إغلاقه، أو إغلاق أحد فروعه مؤقتا أو دائما.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

حث الحجاج على البعد عن التصرفات المخالفة لتعاليم الإسلام

خادم الحرمين: مضاعفة الجهود للتيسير على ضيوف الرحمن

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/٢٠١٦٠٨١٦/Con٢٠١٦٠٨١٦٨٥٣٠٥١.htm

عكاظ - جدة

وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز الجهات الحكومية والأهلية ذات العلاقة بخدمة حجاج بيت الله الحرام بمضاعفة الجهود وبذل كل ما من شأنه التيسير على ضيوف الرحمن لأداء فريضة الحج، مشددا على أهمية التنافس والتسابق في خدمتهم، وحث في الوقت نفسه حجاج بيت الله الحرام بالتفرغ للعبادة وأداء مناسك الحج والبعد عن التصرفات التي تخالف تعاليم الدين الإسلامي.

إلى ذلك ناشدت المملكة المجتمع الدولي ومجلس الأمن تقديم الحماية العاجلة للمدنيين والأطفال في حلب وسائر المدن السورية، والقيام بدور فاعل في تيسير إيصال المساعدات الإنسانية بشكل فوري.

وكان خادم الحرمين الشريفين قد رحب في مستهل الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس (الإثنين)، في قصر السلام بجدة، بحجاج بيت الله الحرام الذين بدأوا بالتوافد إلى المملكة من كل فج لأداء فريضة الحج الركن الخامس من أركان الإسلام امتثالاً لقوله تعالى «وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات» الآية.

ووجه الملك سلمان مختلف الجهات الحكومية والأهلية ذات العلاقة بخدمة حجاج بيت الله الحرام بمضاعفة الجهود وبذل كل ما من شأنه التيسير على ضيوف الرحمن لأداء فريضة الحج، وأهمية التنافس والتسابق في خدمة قاصدي الحرمين الشريفين والمشاعر المقدسة، والقيام بالمزيد من الأعمال الجليلة في سبيل هذه الرسالة العظيمة التي تتشرف بها المملكة قيادة وشعباً وتنفق المليارات على مشروعات وأعمال توسعة الحرمين الشريفين في مكة المكرمة والمدينة المنورة والمشاعر المقدسة، وتذليل كل الصعاب منذ بدء منح التأشيرات للحجاج عبر سفاراتها في الخارج مروراً بالمنافذ البرية والجوية والبحرية حتى عودتهم إلى أوطانهم بعد أن يمن الله عليهم بأداء فريضة الحج، وأوصى خادم الحرمين الشريفين حجاج بيت الله الحرام بالتفرغ إلى العبادة وأداء مناسك الحج والبعد عن التصرفات التي تخالف تعاليم الدين الإسلامي امتثالاً لقول المولى عز وجل «الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، وما تفعلوا من خير يعلمه الله وتزودوا فإن خير الزاد التقوى واتقونِ يا أولي الألباب»، وقول المصطفى صلى الله عليه وسلم «من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه.«

بعد ذلك أطلع الملك سلمان المجلس، على مضمون الرسالة التي تلقاها من رئيس جمهورية تركمانستان قربان قولي محمدوف.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء أبدى خالص تقديره وامتنانه لخادم الحرمين الشريفين على صدور أمره الكريم بصرف راتب شهر للمشاركين الفعليين في الصفوف الأمامية لعمليتي «عاصفة الحزم»، و«إعادة الأمل» من منسوبي وزارات (الداخلية، والدفاع، والحرس الوطني)، تقديراً منه لأبناء الوطن المخلصين الذين قدموا التضحيات فداء للدين والوطن.

تفجيرات باكستان وتايلند

واستعرض المجلس عدداً من الأحداث على مختلف الأصعدة، مجدداً إدانة المملكة واستنكارها الشديدين للتفجير الذي وقع في مشفى بمدينة كويتا جنوب غرب باكستان وللتفجيرات التي وقعت في مملكة تايلند، ما أسفر عن سقوط عشرات القتلى والجرحى، وقدم تعازي المملكة لجمهورية باكستان ومملكة تايلند ولأسر الضحايا وتمنياتها للمصابين بالشفاء العاجل.

وبين الوزير الطريفي أن مجلس الوزراء ناشد المجتمع الدولي ومجلس الأمن بتقديم الحماية الفورية والعاجلة للمدنيين والأطفال في حلب وسائر المدن السورية ووقف شلال الدماء والقيام بدور فاعل في تيسير إيصال المساعدات الإنسانية بشكل فوري بدل التهجير القسري للأطفال وعائلاتهم، مؤكداً إدانة المملكة بأشد العبارات لاستمرار الانتهاكات السورية وحلفائها بشكل يومي ضد المدنيين وتعريض النساء والأطفال للقتل وتدمير المدن بالقصف الجوي العشوائي والاستهداف المتعمد للمدارس والمستشفيات والأطقم الطبية واستخدام الحصار كأسلوب من أساليب الحرب، حيث يموت أبناء الشعب السوري جوعاً أو من نقص الدواء جراء ما تقوم به قوات الحرس الثوري الأجنبية وميليشيات «حزب الله» الإرهابي من دور إجرامي ومساهمة في القتل والتشويه لتعزيز ما تقوم به قوات النظام السوري.

كما تطرق المجلس إلى نشاطات الدورة العاشرة لسوق عكاظ الذي افتتحه تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين، مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة رئيس اللجنة الإشرافية للسوق الأمير خالد الفيصل بن عبدالعزيز، منوهاً بالنجاح الذي يحققه السوق عاماً بعد آخر، وما جسدته فعالياته عبر مختلف البرامج والرؤى من محافظة على التراث.

وأفاد الدكتور عادل بن زيد الطريفي أن مجلس الوزراء اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، واتخذ القرارات اللازمة حيالها.

كما اطلع المجلس على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، ومن بينها تقارير سنوية لديوان المراقبة العامة، والمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة، والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني عن أعوام مالية سابقة، وأحاط المجلس علماً بما ورد فيها، ووجه حيالها بما رآه.

»السياحة» و«توليد الوظائف«

ووافق مجلس الوزراء على تعديل الفقرة (١) من المادة (السادسة) من تنظيم هيئة توليد الوظائف ومكافحة البطالة، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٥) وتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢٩هـ، وذلك بضم الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني إلى الجهات الممثّلة في مجلس إدارة الهيئة المشار إليها.

كما وافق مجلس بعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة لمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٥ - ٣٣ - / ٣٧ / د) وتاريخ ١٤٣٧/٩/٢٣هـ، على ترتيبات التعامل مع مكاتب الاتصال الاقتصادية والفنية في المملكة، بحيث تتولى الهيئة العامة للاستثمار مهمة إصدار التراخيص لمكاتب الاتصال الاقتصادية والفنية في المملكة وتجديدها أو إنهائها.

استغلال الموارد البحرية

وفوّض وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب المصري حول مشروع مذكرة تفاهم للتعاون بين وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية في المملكة العربية السعودية ووزارة البترول والثروة المعدنية في جمهورية مصر العربية في شأن استغلال الموارد الطبيعية في قاع البحر وباطن أرضه الممتدة على جانبي خط الحدود البحرية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

مذكرة تفاهم مع جامعة المالديف

ووافق على قيام الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة بالتوقيع على مشروع مذكرة تفاهم بينها وجامعة المالديف الإسلامية في جمهورية جزر المالديف، والرفع بما يتم التوصل إليه، لاستكمال الإجراءات النظامية.

واعتمد حساب الختامي للمؤسسة العامة لجسر الملك فهد للعام المالي (١٤٣٥ - ١٤٣٦هـ).

نقل وتعيينات جديدة

كما وافق المجلس على نقل عبدالله بن ناصر بن عبدالله السدحان من وظيفة (وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية) بالمرتبة الخامسة عشرة إلى وظيفة (مستشار اجتماعي) بذات المرتبة في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

كما وافق على تعيين كل من عبدالله بن عبدالرحمن بن راشد العويفير على وظيفة (سفير) في وزارة الخارجية، والمهندس إبراهيم بن صالح بن عبدالله المرشد على وظيفة (مهندس مستشار كهربائي) بالمرتبة الرابعة عشرة في وزارة الداخلية، وصالح بن سليمان بن صالح منحي على وظيفة (مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة مكة المكرمة) بالمرتبة الرابعة عشرة في وزارة الصحة، وإبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحيدري على وظيفة (مدير عام إدارة الخدمات الاجتماعية) بالمرتبة الرابعة عشرة في وزارة الاقتصاد والتخطيط، وبليهد بن عبدالله بن سليمان البليهد على وظيفة (وزير مفوض) في وزارة الخارجية.

إطلاق نظام الموثقين الإلكتروني خلال أيام

"العدل" تلزم القضاة بأربعة بنود لانتظام مواعيد الجلسات

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
http://www.alriyadh.com/١٥٢٦٣٣٧

الرياض - مبارك العكاش

وجه وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ د. وليد بن محمد الصمعاني، جميع محاكم المملكة بضرورة الانضباط في الجلسات القضائية وانعقادها في المواعيد المحددة سلفاً، وذلك بعد أن تلقى الوزير تقرير إدارة التفتيش القضائي في المجلس الأعلى للقضاء.

وفي تعميم بعثه وزير العدل إلى كافة المحاكم، حدد الوزير أربعة بنود يجب الحذر حيالها والالتزام بمقتضياتها -كلٌ فيما يخصه-، مؤكداً على عموم أصحاب الفضيلة القضاة عدم التخلف عن حضور الجلسات المحددة مواعيدها سلفاً -سواء بإجازة أو تدريب أو ندب- قبل معالجتها، وذلك بتقديمها أو تأجيلها عند تعذر التقديم إلى موعد قريب لا يتجاوز شهراً، مع التحقق من إبلاغ الخصوم بالموعد الجديد بإشراف قاضي الدائرة. كما شدد وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء على القاضي المكلف بعمل الدائرة أن يعقد جلساتها المتبقية أو الطارئة في مواعيدها المحددة وإجراء المقتضى الشرعي والنظامي حيالها. ونوه الصمعاني، أصحاب الفضيلة رؤساء المحاكم بضرورة متابعة مواعيد الجلسات وانتظام عقدها، مع إعمال القاعدة (١/٣/ب) من قواعد اختصاصات وصلاحيات رؤساء المحاكم ومساعديهم، التي تنص على أن من اختصاصات رئيس المحكمة: "القيام بعمل الدائرة أو رئاستها عند غياب رئيسها، أو قيام مانع به، وله أن يكلف أحد أعضاء المحكمة بذلك"، وما قضت به المادة (٥٨) من نظام القضاء في هذا الشأن.

وأكد وزير العدل، على أن الإخلال بانتظام الجلسات القضائية وانضباط مواعيدها، أو عدم متابعة ذلك واتخاذ ما يلزم حياله، يعد مخالفة للواجب وإخلالاً بمقتضيات الوظيفة القضائية، لافتاً إلى أن هذا التعميم سيعقبه متابعة لما يرفع من إدارة التفتيش القضائي بما يظهر لها من نتائج. من جهة أخرى كشف وكيل وزارة العدل للتوثيق والتسجيل العيني للعقار الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الناصر أن وزارة العدل بالتنسيق مع الموثقين المرخص لهم والبالغ عددهم أكثر من ٥٠٠ موثق تعتزم إطلاق النظام الإلكتروني الخاص بهم خلال أيام، وذلك بعد التنسيق مع مجموعة من الموثقين من خلال ورش عمل انتهت بالحصول على مرئياتهم وملاحظاتهم ودراسة التكلفة المناسبة لتقديم هذه الخدمات تجاريا. وأشار وكيل وزارة العدل للتوثيق والتسجيل العيني للعقار إلى أن مشروع الموثقين وخلال فترة تطويره تم وفقا لمرئيات الموثقين وآلية التوثيق وتفاصيل الخدمة تم بناؤها خطوة بخطوة مع الموثقين من المحامين وغيرهم، وقد تم عقد عدة ورش عمل مع الموثقين لبناء هذه الخدمات والحصول على مرئياتهم والتكلفة المناسبة لهذه الخدمات تجاريا، ويعد نظام الموثقين أحد المبادرات التي قدمتها وزارة العدل بمفهوم مشاركة القطاع الخاص بغرض تسهيل الإجراءات وتسريعها بما يتوافق مع رؤية المملكة ٢٠٣٠، لذا تم إسناد بعض مهام التوثيق للمكاتب والأشخاص المرخص لهم من الوزارة بالتوثيق لتنفيذ هذه الخدمات تجاريا، ولا يعني توفرها توقف خدمات كتابات العدل الاعتيادية والتي ستستمر تخدم الجميع سواء أفرادا أو شركات. بالإضافة أنه تم إسناد بعض خدمات تطوير وتشغيل النظام للقطاع الخاص بما يضمن توفير بيئة مناسبة لعمل الموثقين تجاريا، وتوفير الخدمة والدعم اللازم لهم. وبين الناصر أن الهدف من التصريح للموثقين هو توفير خدمة أفضل ومميزة للقطاع الخاص ومن ذلك توفّر الموثقين على مدار الساعة وبتقنيات حديثة.

الإدارية": الوزارة لاتزال مصرة على الامتناع عن تنفيذ الأحكام » القضائية

وزارة الحج تفرض أطول عقوبة إدارية في قطاع العمرة بـ١٤ عاماً.. والمحكمة تقرر إلغاءها

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
http://www.alriyadh.com/١٥٢٦٣٣٤

جدة – أحمد الهلالي

سجلت أروقة القضاء في منطقة مكة المكرمة إحدى أطول العقوبات الإدارية في المنطقة، وتمثلت في قرار إداري أصدرته وزارة الحج والعمرة منذ قرابة الـ١٤ عاماً يتمثل بإيقاف إحدى شركات الحج والعمرة عن العمل.

وفي المقابل صدر حكم قضائي واجب النفاذ، تضمن إلغاء قرار وزارة الحج والعمرة، ومنح الشركة التي تم معاقبتها الحق في العودة للعمل، إضافة إلى تعويضها عبر حكم قضائي آخر عن فترة الإيقاف بمبلغ يتجاوز الـ ١٠٥ ملايين ريال سعودي.

وعلى الرغم من صدور قرار قضائي نهائي واجب النفاذ منذ ١٠ أعوام (حصلت "الرياض" على نسخة منه)، إلا أن العقوبة لاتزال سارية من قبل وزارة الحج والعمرة على شركة "لبيك" للتشغيل والتسويق والتي تعمل في مجال خدمات العمرة لتسجل أطول العقوبات الإدارية التي تفرض على القطاع الخاص، لاسيما قطاع الحج والعمرة.

وتؤكد الدائرة الخامسة في محكمة الاستئناف الإدارية في منطقة الرياض، أن العقوبات التي نصت عليها الأنظمة الخاصة بشركات الحج والعمرة ليست منها عقوبة إلغاء الترخيص نهائياً، وإنما يكون الإلغاء لفترة زمنية محددة.

وأشارت إلى أنه لا يسوغ لوزارة الحج والعمرة أن تضع الشروط، والمخالفات، والعقوبات ثم تخالفها، وتوقع عقوبة لا تنطبق على الواقعة، ولا يغير من ذلك ما أثارته "المدعى عليها" وزارة الحج والعمرة في دفاعها من أنها أخطرت شركة "لبيك" عبر خطاب لها بأنه في حالة عدم التزامها بكافة شروط الترخيص فإنه يحق للوزارة إلغاء الترخيص، مشيرة إلى أن الذي يحكم الواقعة هو شروط الترخيص المحدد فيها المخالفات والعقوبات فقط.

فيما أكدت المحكمة الإدارية في محافظة جدة في حكم أصدرته في وقت سابق أن وزارة الحج والعمرة لاتزال مصرة على الامتناع من تنفيذ الاحكام مخالفة للشرع، والنظام، والتجني على الحقوق المكفولة.

وأشارت المحكمة إلى ان العجلة في تنفيذ قرار السماح للشركة بمزاولة أعمالها لازمة لتوافر ركني الجدية، والاستعجال فيه معاً، نظراً للخطر المحدق الذي لا يمكن تداركه لأن فيه تفويتاً للمنفعة الثابتة للشركة "المدعية"، ولا يمكن قياس حجم الضرر المادي الذي ستتحمله الخزينة العامة للدولة حال ثبوته بسبب من موظف عام تمادى في مخالفته، وتعطيله لأحكام القضاء.

وسبق أن بدأت محكمة الاستئناف الإدارية في منطقة مكة المكرمة النظر والتصدي لإحدى أكبر قضايا التعويض، حيث فتحت ملف حكم قضائي المتضمن تعويض شركة عمرة بـ ١٠٥ ملايين ريال بسبب الأضرار التي لحق بها خلال الأعوام الماضية نتيجة قرار وزارة الحج بإيقاف خدماتها، حيث رفعت محكمة الاستئناف ملف القضية للنظر في التقارير المحاسبية التي طلبتها المحكمة.

وقدّر التقرير المحاسبي خسائر شركة "لبيك" السعودية التي تعمل في مجال العمرة جراء إيقافها بـ ١٤٣ مليون ريال، في حين أن حكم المحكمة الإدارية قدر التعويض بـ ١٠٥ ملايين ريال، ورفض مطالبته بالتعويض بـ ٧٠٩ ملايين ريال.

وتطالب شركة "لبيك" السعودية التي تعمل في مجال التشغيل والتسويق في دعواها القضائية الثالثة ضد وزارة الحج، بتعويض قدره ٧٠٩ ملايين ريال، بسبب الأضرار التي لحقت بها على مدار أعوام من توقفها، بسبب إلغاء تصريح عملها كمركز لتقديم الخدمة الإلكترونية في موسم العمرة، حيث أصدرت المحكمة الإدارية في محافظة جدة حكما ضد وزارة الحج يقضي بدفع مبلغ ١٠٥,٣٦١,٣٨٨ ريالاً للشركة تعويضاً عن إيقاف خدماتها.

من جانبه، طالب الرئيس التنفيذي لشركة لبيك السعودية للتشغيل والتسويق ياسر الخولي بالاتجاه السريع لإنشاء محاكم متخصصة للتعاملات الالكترونية، مرجعاً ذلك لعدة أسباب أبرزها، ازدياد أهمية عمل اللجان شبه القضائية، واتساع حجم أعمالها خلال الفترة الماضية، إضافة إلى التوقعات لها بمستقبل قريب نتيجة التطور الطبيعي للمجتمع بكل فئاته، وظهور تغيرات عديدة، ومهمة في الأنشطة التجارية، والمالية، والاستثمارية والصناعية تتطلب استخدام تقنية المعلومات.

وأشار إلى أن انشاء محاكم متخصصة للتقنية، والتعاملات الالكترونية في رفع درجة الشفافية، والوضوح في نوعية الخدمة التي تقدم، وهو ما سيؤدي إلى فهم الهيكل القضائي من قبل الكثيرين، خصوصاً المستثمرين ومسؤولي الحكومات الأجنبية، والمنظمات الدولية.

وسجل ملف القضية تطورات متلاحقة، إذ سبق وأوصت المحكمة الإدارية في منطقة مكة المكرمة بإبلاغ هيئة الرقابة والتحقيق لمساءلة وزارة الحج بشأن تعطيلها تنفيذ حكمين قضائيين، ورفضها الامتثال لهما، وعدم دفع تعويضات مالية تصل إلى ١٠٥ ملايين ريال، واعتبرت المحكمة عدم تنفيذ وزارة الحج للأحكام الصادرة ضدها لشركة "لبيك"، في الوقت الذي تستخدم فيه الوزارة عند تنفيذ الأحكام الصادرة لصالحها كل الوسائل النظامية التي تحت تصرفها، تعدياً كبيراً على الدولة والنظام.

إدراج "عاصفة الحزم" و "رعد الشمال" بالمناهج الدراسية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
http://www.alriyadh.com/١٥٢٦٢٨٠

الرياض- محمد الراشد

كشف وكيل وزارة التعليم للمناهج والبرامج التربوية، الدكتور محمد الحارثي، إدراج عدد من المواضيع والأنشطة التي تتناول الحديث عن شهداء الواجب في المقررات الدراسية للعام الدراسي المقبل.

وقال "الحارثي" : " إنه تم الانتهاء من وكالة المناهج والبرامج التربوية من تحديث بعض الكتب الدراسية بالمرحلة الثانوية، مضيفا أن هناك إدراج موضوعٍ خاص عن "عاصفة الحزم"، و"إعادة الامل" وموضوع آخر عن "رعد الشمال."

وأشار "الحارثي" إلى أن "اللجان المختصة بدأت فورا العمل والإعداد لتضمين هذه الموضوعات في مقرراتنا الدراسية بما يتواكب مع الاهتمام البالغ من قبل حكومتنا الرشيدة بشهداء الواجب وذويهم."

مثمنا الجهد الكبير الذي يقوم به زملاءه في وكالة المناهج والبرامج التربوية كل في مجاله وحرصهم الشديد على مواكبة الأحداث والمتغيرات، والعمل على تحديث المناهج وبشكل مستمر.

مهمّشو المرأة.. وعي المجتمع تجاوزكم!

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
http://www.alriyadh.com/١٥٢٦٣٣٩

تحقيق - مصطفى الشريدة

أكد عدد من الناشطين والناشطات في المجتمع على أهمية دورة المرأة في المجتمع، وطالبوا بالوقوف أفرادا وأسرا ومؤسسات ومجتمعا بجانبها ودعمها في كل الجوانب، فالمرأة موازية للرجل في العطاء في أكثر من مجال، وتبذل الناشطة اجتماعياً منهن جهداً مضاعفاً للموازنة بين مهامها وإنجازاتها، فانخراطها في ساحة المجتمع يحتم عليها مواجهة التحديات الكبيرة والمعوقات وتنظيم وقتها بين الواجبات الأسرية ومساهماتها الاجتماعية، وهنالك العديد من النماذج المبدعة اللاتي أثبتن كفاءتهن وقدراتهن وتغلبن على الصعوبات ليكن قدوات تستلهم منهن باقي بنات الوطن العزيمة والإصرار وسب

كاملة الأهلية

ويؤكد فؤاد الحمد -مستشار تربوي - أن المرأة في ديننا الحنيف وشريعتنا السمحة كاملة الأهلية، لها من الحقوق وعليها من الواجبات ما على الرجل، سواء أكانت هذه الحقوق دينية أم دنيوية، وسواء مهنية أم اجتماعية أو حتى اقتصادية أو علمية أو تربوية، فلم يفرق الإسلام بين الرجل والمرأة إلا فيما يخصها كأنثى، لها صفات جسدية بيولوجية خاصة تختلف عن الرجال وهذه الصفات مزية لها وليست منقصة في حقها وشخصها الكريم.

وأضاف: هناك "عقدة" اجتماعية مفادها بأن المرأة مُحاربة من البعض في المجتمع أو مما يُطلق عليه بالأعراف الاجتماعية، وتلكم "العقدة" لم تُعطل المرأة فقط بل عطلت المجتمع بأسره، فلا وصاية على المرأة إلا ما أوصى الدين عليه وعلى هذا الأساس نجد أن المجتمعات المتقدمة؛ هي تلك التي جعلت للمرأة قصب السبق في المشاركة الاجتماعية وعلى كافة الأصعدة وبما يتناسب مع سمة وطبيعة المرأة الحقيقية، فالمرأة كالرجل تماماً في الإنسانية، وإنما التفاضل بينهما لا يكون إلا بالعمل الصالح فقط والإنجاز وقبل ذلك في أيهم يُقدم نِتاجهُ الفكري والعملي المُبدع لدينِهِ ثم لوطنه ولمجتمعه، والثقافة الشرقية في اليابان والصين تحديداً ترى أن الكون تحكمهُ طاقتان؛ اليانج واليينج أو طاقة الإيجاب وطاقة السلب، طاقة ذكورية وأخرى أنثوية، وكلاهما يُكملُ الآخر وهما يتواجدان في الإنسان نفسه، ويدعمانه، فلا معنى للمرأة بدون الرجل والعكس صحيح فإذا زادت واحدة جاءت الأخرى لتُحدث التوازن بقدر الله، وهنا ملمحٌ مُهم هناك طاقة ذكورية شديدة في بعض المجتمعات وخاصة العربية؛ فأحدثت ردود فعلٍ عنيفة تتمثل في الشدة والعنف والصراعات ونحوه وبالتالي لابد من طاقة الأنوثة أن تحِل لتُحدث التوازن في تلكم المجتمعات؛ من خلال الحب والسلام والتنمية، التفهم واللين والتعاطف والتواصل، وهذا يتأتى بالتمكين الاجتماعي للمرأة وليصبح المجتمع مُمكناً من خلال المرأة وليس فقط تمكيناً للمرأة في المجتمع، وهذه هي سنة الحياة.

المرأة لا تختلف عن الرجل

وقالت معصومة العبدالرضاء -عضو المجلس البلدي بالأحساء والناشطة الاجتماعية- إن المرأة إنسان لا تختلف عن الرجل في عناصر الإنسانية وفي ظروف الحياة والحراك الاجتماعي إلى حد ما، وقد صورها القرآن الكريم في موقعين السلبي والإيجابي والإنسان عندما يتحرك في الواقع السلبي فلن يستطيع أن يجني أدنى ثمرة في الحياة لأنه يتحرك من واقع فكر مطاطي يستجيب لحالات التسلط الخارجي ويبني الآراء الجامدة ويهدر طاقات المقاومة وتضيع فرص الحراك بشتى أنواعها، ولا شك بأن الفكر هو سلسلة مترابطة من العمليات الذهنية ومن قدرات الإنسان العقلية وبالتالي هو المحرك لأي فرد وبما إننا في صدد الإجابة عن المرأة الاجتماعية هل هي محاربة أم قادرة على أداء أدوارها بالشكل المطلوب؟

فالجواب: تمثل المرأة الجانبين فهي محاربة وقادرة في آن واحد باعتبارها إنسانا وطبيعي أن تواجه ألوان من التحديات والمعوقات الداخلية والخارجية إذ أن المرأة ليست بمعزل عن الحياة من المؤيدين والمتمردين وأعداء النجاح وعليه

ستكون نتيجة فكرها، فكيف تعيش حياة إلهام وإبداع وعطاء وحراك اجتماعي يتصف بالديمومة والذي لا يكون إلا بالتجاوز لمرحلة الصراع والنزاع تأكيداً على قوتها وقدرتها في إثبات وجودها التكاملي وأدوارها الاجتماعية متخذة كل المعوقات كروافد نقلة لها بأذن تسمع الذم مديحا والوهن قوة كونها إنسانة قوية بإيمانها المطلق بقدراتها وفي مواقفها الرافضة لكل مايمارس ضدها، وهي التي حينما يحدّق الناس إلى مواقفها وحراكها باستصغار واستضعاف كانت تحدق في إيمانها بالله، وأكاد أشير إلى بقدر وجود أعداء حراك -المرأة الاجتماعي بقدر الأنصار لها ومحدثتكم مثالاً بكثرة الأنصار والمؤيدين شاكرة لهم رقي فكرهم- وعلى النقيض تلك المرأة التي لا تعيش التحولات الاجتماعية وبالتالي ترفض التطور والتمدن بتعليق ذاك كله على قنوات المجتمع وشن حملات الحرب عليها وتعلن إفلاسها ويصيبها الوهن لتلعب دور الضحية لتنال الاهتمام المطلق من شخصيات ليست بأقل منها وهن وضعف؛ حيث إنها تلجأ إلى هذا اللون من السلوك كنوع من التبرير الهزيل، وبعد هذا العصف بشأن الفكر الموجه أقول ومن واقع مشهود أن المرأة تواجه عدم تمكينها لتظهر إبداعاتها في مجتمع غلب عليه العنصر الذكوري وعدم استئناسه بآراء ومقترحات المرأة التي هي زميلة له في حراكه وعدم استيعابه بقدراتها إلا ما ندر من رجال أكفاء منصفين بأعين ثاقبة لدور المرأة الاجتماعي، فالبرغم من بروز السيدات في الأحساء اللاتي سجلن أبرز الإبداعات وفي كل المجالات إلا إننا نأمل المزيد في ظل ما تزخر به الأحساء من طاقات لم تظهر بعد وتعاني تهميش معظم مقترحاتها وآرائها وأفكارها واستبدالها بمقترحات قريبة منها وبعنوان آخر، أو النظر إليها بعدم الكفاءة، وهذه دعوة لتمكين المرأة لتنمو في ظل رعاية الاستحقاق كما شرعه الشرع ومنحته إياه حكومتنا الرشيدة في إتاحة الفرصة في الحضور السياسي والتنموي بمجلس الشورى والمجلس البلدي.

تفاوت مجتمعي

وتقول رجاء البوعلي -كاتبة وناشطة في قضايا الشباب-: عندما يُقال "المرأة الاجتماعية" يتبادر للذهن تساؤل: أي مجتمع هو المقصود، فالمجتمعات العربية مثلاً، وبرغم التشابه الكبير بينها، إلا أن التفاوت أيضاً كبير جداً، ولا يمكن أن تكون المرأة الاجتماعية مُحاربة فالمجتمع لا يحاربها لأنه يبغضها كامرأة، لكن ربما ما يحدث أشبه بعدم فهم لرسالتها المرجو تحقيقها، مما يؤدي لعرقلة مسيرتها التنموية في المجتمع، وتضييع جهودها البناءة والتظليل عليها باختلاق أوهام ومُعيقات، وهذا بدوره قد يخلق شيئاً يبدو وكأنه مناهضة لمشاركتها الاجتماعية، والحديث عن قدرة المرأة على أداء دورها الاجتماعي، يفتح لنا باباً للبحث في أسباب عجزها عن المشاركة الفاعلة الكاملة؛ وهنا نختصر بعض الأسباب، كغياب مؤسسات المجتمع المدني المهتمة بقضايا المرأة؛ ولنا أن نتصور لو أن مجتمعنا بضخامة حجمه وتعدد إمكانياته ومجالاته وتفاوت قدراته، يمتلك جمعيات ومؤسسات مدنية تكون فيها المرأة فاعلة ومشاركة كالرجل تماماً، كيف سيكون دورها في دعم المشاركة الاجتماعية النسوية بشكل ناهض؟ وربما ما تقوم به المراكز الرسمية الموجودة حاليا ساعد في تمكين المرأة من العمل الاجتماعي، لكنها لا تكفي بالطبع، بل ولا تتناسب مع كثافة المجتمع وحاجته للتغيير الاجتماعي خاصة فيما يتعلق بدور المرأة ومشاركتها التنموية.

الأمر الثاني صعوبة التغيير في القيم الاجتماعية؛ وهذه من أهم التغيرات البنائية داخل المجتمع، فتغيير بناء المعايير يؤثر مباشرة في تغيير الأدوار والعلاقات الاجتماعية، وبالتالي قد يدعم دور المرأة وقد يكبحها ويتحقق هذا التغيير مثلاً باستحداث أدوار ووظائف وتمكينات جديدة، كتمكين المرأة من بعض الوظائف القيادية والإدارية الرئيسية والقضائية وغيرها وهكذا تتشكل معايير وقيم مستحدثة تتناسب مع تقدم العصر وضرورة تفعيل دور المرأة ومشاركتها، الأمر الذي يؤثر تأثيرا بالغا في صناعة رؤية مجتمعية تجاه المرأة تختلف تماماً عن سابقتها وعندما يحدث التغيير فلن يقتصر على البيئة العملية بل سيؤثر على نظيرتها المجتمعية وبالتالي يدعم أداء المرأة أوتوماتيكيا، والخلاصة؛ يجدر بنا العودة للبنية الفكرية المتأصلة تجاه هذه المرأة في مجتمعها المعني، ومراجعة الثقافة السائدة والتفكير الجمعي المتعارف عليه، ثم بعد ذلك يمكن متابعة التحولات الثقافية للمرأة خلال حقبة زمنية معينة، كيف كان دور المرأة؟ وكيف تطور إلى أن وصل إلى مستواه الآن، والتغيير حدث تدريجيا، ولازال مسترسلا، وستحقق المرأة دورها الاجتماعي بالشكل المطلوب، القضية قضية وقت ليس إلا.

عادات وتقاليد

وتقول ثناء الحسن -الناشطة الاجتماعية- إن في مجتمع محافظ كمجتمعنا يصعب كسر العادات والتقاليد التي باتت معتقدات ثابتة لدى البعض وبالأخص النظرة للمرأة وعلى دورها بالمجتمع ومشاركتها الفعالة في بناء وطنها وأعماره سواء بالقلم أو الفكر أو اليد، وبالرغم من محاولات الكثير بتغيير هذه المعتقدات التي تحد من فاعلية ودور المرأة إلا أن هذا الفكر وأصحابه يمثلون شريحة كبيرة جداً في المجتمع ولكن ما يثلج الصدر أن هناك محاولات قام بها أصحاب الفكر الناضج والذين يؤمنون أن لدى بعض النساء طاقات وقدرات يجب الاستفادة منها واستغلالها لصالح الجميع أفراداً ومجتمعات عبر إظهار نماذج ناجحة يمكن أن يُستلهم من قصتها أو تعتبر قدوة لبنات جنسها وتعكس صورة طيبة عن

دينها وتمثل وطنها، أيضا هناك نساء استطعن تخطي هذه العقبات والعبور إلى منطقة السلام المؤقت؛ حيث لا صراع ولا تصادم فكري بل تركيز الجهود على ما سيدعمهن في تحقيق أهدافهن ومسيرتهن في الحياة.
وتضيف: التحدي أمام المرأة ليس سهلاً في إثبات ذاتها وخلق كيانٍ خاص بها تستطيع من خلاله أن تعكس ثقافتها وعلمها ليعم الخير عليها وعلى من حولها، فالمجتمع نعني به أولاً أفراد الأسرة وهم الخط الأول الذي يفترض به أن يكون داعماً ومشجعاً ومحفزاً وتهيئة البيئة التي تدعم الإبداع وتساعد على النجاح منذ التنشئة وحتى سن الرشد، كما أن دور الأسرة في الدعم يفتح للمرأة أفاقاً تنطلق منها بكل ثقة وقوة، أما الخط الثاني وهم الفئة الأكثر استفادةً من العطاء الذي سيُقدم من المرأة كمواطن وشخص فاعل نتأمل أن يتم احتضان الرائدات في مجتمعهن سواء كن رائدات في أعمال مجتمعية أو أعمال تجارية من شأنها أن تساهم في رفعة هذا البلد ونمو اقتصاده، فالمرأة بحاجة للتمكين أكثر لا للتصدي لنجاحها وإنجازها والتقليل من عزيمتها وإرادتها وإضعاف همتها ورغبتها في العطاء، والسلبيون وأصحاب الفكر المحدود هم فقط من يرون أنه يجب تقليص مكانة المرأة وتأثيرها وتضييق صلاحياتها ظناً منهم أنها تنافس الرجال في ذلك دون النظر لعنصر المشاركة الفعالة لتحقيق أروع النتائج وهدف واحد ينشده الجميع، وكما أن وراء كل رجل عظيم امرأة فوراء كل امرأة عظيمة رجل يدعمها ويكون لها سنداً ومجتمع يحتضن ويستثمر نتاجها ودولة تحمي حقوقها وتمكنها.
المجتمع للخدمة
وتؤكد فاطمة العامر أن المجتمع ليس بساحة حرب لأجل أن تحارب النساء فيه، بل الخدمة المجتمعية مفتوحة للجنسين يقومان بأدوار متوازية فيه سعياً لمجتمعات أكثر حضارية، وعلى الرغم مما يشهده مجتمعنا في الفترة الأخيرة من متغيرات اجتماعية وثقافية إلا أنه ما يزال هناك بعض العوائق التي تتعرض لها النساء كالنظرة السلبية لبعض أفراد المجتمع أو الجهد المضاعف الذي تبذله لكي تثبت كفاءتها بالإضافة لبعض القوانين التي تعترض طريقها ولكنها تثبت قدرتها على العطاء بالشكل المطلوب ولدينا الكثير من النماذج التي تفرض وجودها.
تضحيات وتنازلات
وتؤكد منى البقشي -ناشطة اجتماعية- أن المرأة الناشطة اجتماعياً تبذل جهداً مضاعفاً للموازنة بين مناشطها وإنجازاتها لتنهض بمجتمعها، فانخراطها في ساحة المجتمع تحتاج تحديات كبيرة للمعوقات التي تواجهها فالتضحيات والتنازلات تندس بين حياتها فهي تتطلب تنظيم وقتها وجدولته حسب الأهم فالمهم لعدم الإخلال بالواجبات الأسرية وبين مساهماتها الاجتماعية، فهناك نماذج من المرأة الصاعدة بأسرتها ومجتمعها في آن واحد لإعطائها كل ذي حقٍ حقه، فالأسرة والأبناء لا تقل أهمية عن بناء المجتمع فهم اللبنة الأساسية لنهوض المجتمع، وأيضاً المرأة تناشد من حولها المساندة؛ لأنها النصف المكمل للمجتمع فالمرأة باتت موازية للرجل في أكثر المجالات، فعدم الاعتراف بهوية نضجها وقوتها يعد تكميم وتمرد على قدراتها وعدم إنصافها.

الاقتصادية

أكدت عدم رصد أسلحة محرمة دوليا في اليمن

لجنة مستقلة: رصدنا ٩٨١٦ انتهاكا حوثيا لحقوق الإنسان.. منها تجنيد أطفال

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
https://www.aleqt.com/١٦/٠٨/٢٠١٦/article_١٠٧٨٣٠١.html

عبد السلام الثميري من الرياض

أعلنت اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن، رصد ٩٨١٦ حالة ادعاء بالانتهاك بحق المواطنين، منها ٣٠٥٤ حالة قتل، استهدفت مدنيين بينهم أطفال ونساء، إضافة إلى تجنيد ٣٨٧ حالة تجنيد أطفال منذ آذار (مارس) ٢٠١٥.

وأكدت لجنة التحقيق أنها لم ترصد استخدام أسلحة محرّمة دولياً في اليمن، وأوضحت أنها عملت على جمع عناصر تحقيقها منذ تسعة أشهر، من خلال عمل ٣٠ راصدا توزّعوا في أنحاء اليمن لمقابلة الشهود، مبينة أن اللجنة تتلقى الشكاوى أيضا على موقعها الإلكتروني.

وذكرت اللجنة خلال مؤتمر صحافي في السفارة اليمنية في الرياض أمس، أن ميليشيا الحوثي وصالح الانقلابية لم تتعاون مع اللجنة، ولم تقم بتعيين ضابط اتصال لها، داعية ميليشيا الحوثي وصالح الانقلابية إلى الالتزام بالاتفاقيات الدولية المتعلقة بحظر استخدام الألغام المضادة للأفراد لما يترتب عليها من تعريض حياة المدنيين للخطر، ووقف عمليات تفجير المنازل التي تقوم بها بعض الأطراف كما تدعوا اللجنة إلى وقف عمليات التعذيب والإخفاء القسري للمدنيين والمبادرة إلى أطلاق سراح جميع المعتقلين والموقوفين لدى جميع الأطراف.

وقال القاضي قاهر مصطفى رئيس اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن، إن الانقلابيين زرعوا ٨١ لغما في عدة محافظات، وفجروا ١٤٣ منزلا، مشيراً إلى أن اللجنة ستقوم بإيضاح أعمالها كافة وتحديد المتسببين في كل انتهاك تم التحقيق فيه وذلك ضمن تقريرها النهائي الذي سيقدم إلى القضاء وإلى جميع الجهات المعنية والذي سيتم نشره على أوسع نطاق وذلك طبقا لما هو منصوص عليه في قرار إنشاء اللجنة.

وأضاف أن اللجنة سلمت رئيس جمهورية اليمن نسخة من تقريرها الأولي حول ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن، وأن التقرير الأولي تناول جزءا من مهام وأعمال اللجنة، خلال الفترة الماضية، مشيراً إلى أن اللجنة تعرضت لعدد من الصعوبات التي أثرت في عملها كضعف الدعم الفني والاستشاري المقدم للجنة ولا سيما من قبل المفوضية السامية لحقوق الإنسان مكتب اليمن المكلفة من قبل مجلس حقوق الإنسان بتقديم الدعم للجنة، والاختلال الأمني في بعض المناطق والمحافظات التي ما زالت مشتعلة بالقتال والانتهاكات.

الاقتصادية

تمثل ٩٠ ٪ من قضايا التعزير المنظم

استثناء قضايا المخدرات من الدوائر المتخصصة للمحاكم الجزائية

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
https://www.aleqt.com/٢٠١٦/٠٨/١٦/article_١٠٧٨٣٢١.html

فداء البديوي من الرياض

أفصحت مصادر لـ "الاقتصادية" عن استثناء قضايا المخدرات واستبعادها من اختصاص نظر الدوائر المتخصصة في المحاكم الجزائية في جميع مدن المملكة، بعدما تم سلخ الدوائر الجزائية التابعة لديوان المظالم إلى المحاكم الجزائية في القضاء العام التابع لوزارة العدل.

وأشارت المصادر إلى إضافة جميع القضايا المحكومة بنظام، إلى اختصاص الدوائر المتخصصة بالمحاكم الجزائية، وذلك ضمن المبادئ العامة لسلخ المحاكم الجزائية التي حددتها الجهات العدلية المختصة في المجلس الأعلى للقضاء.

وأرجعت المصادر سبب استثناء قضايا المخدرات، إلى أنها تشكل النسبة العظمى من قضايا التعزير المنظم في المحاكم الجزائية، حيث تزيد نسبتها على ٩٠ في المائة في غالب المحاكم، وبإدخالها إلى الدوائر المتخصصة سيتحول عمل هذه الدوائر -من الناحية العملية- إلى دوائر لقضايا المخدرات، ما يؤثر على الأهداف المرجوة من التخصيص.

كما تشمل الأسباب انتشار قضايا المخدرات في جميع المحافظات وحين إدخالها لاختصاص الدوائر المتخصصة سيترتب عليه الحاجة إلى التوسع في إنشاء هذه الدوائر في عدد من المحاكم الجزائية والمحاكم العامة، فضلا عن أن قضايا المخدرات لها طبيعة تختلف عن باقي قضايا التعزير المنظم، حيث ترى الجهات القضائية المختصة أن كثيرا من قضايا المخدرات هي قضايا يسيرة لا تستدعي نظرها من ثلاثة قضاة. من جانب آخر، تتمثل المبادئ العامة المتفق على الالتزام بها أو مراعاتها في آلية سلخ الدوائر الجزائية التابعة لديوان المظالم إلى المحاكم الجزائية في القضاء العام التابع لوزارة العدل: أن تشكل المحاكم الجزائية بما يتفق مع ما نصت عليه المادة ٢٠ من نظام القضاء وبما يراعي ما ورد في الفقرة الثانية المتعلقة بـ (عمل الدوائر الجزائية بديوان المظالم في دوائر متخصصة بالمحاكم الجزائية في جميع المدن)، فيما كانت الدوائر الجزائية بديوان المظالم تعمل في دوائر متخصصة بالمحاكم الجزائية في جميع المدن إضافة إلى المحكمة العامة بعرعر والمحكمة الجزائية بمحافظة جدة، وتشكل هذه الدوائر من ثلاثة قضاة، ما عدا القضايا التي تنظر حاليا لدى ديوان المظالم من قاض فرد فيستمر نظرها من قاض فرد.

الاقتصادية

منهم في المنطقة الشرقية ٣١٪

٤١٤ ألف مشترك بالضمان الاجتماعي مستفيدون من برنامج دعم الكهرباء خلال ٢٠١٥

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
https://www.aleqt.com/٢٠١٦/٠٨/١٦/article_١٠٧٨٢٦٩.html

طلال الصياح من الرياض
بلغ عدد مشتركي الضمان الاجتماعي المستفيدين من برنامج دعم الكهرباء خلال العام الماضي ٤١٤ ألف مستفيد، مقابل ٤٠٣ آلاف في ٢٠١٤، بزيادة ١١ ألفا، يشكلون ما نسبته ٣ في المائة.
وارتفع عدد المستفيدين منذ بداية البرنامج في ٢٠٠٩ إلى نهاية العام الماضي بنسبة ٨٨ في المائة بنحو ١٩٤ ألف مستفيد، وذلك من ٢٢٠ ألف مستفيد في عام ٢٠٠٩ إلى ٤١٤ ألف مستفيد بنهاية العام الماضي.
وبتوزيع المستفيدين على مناطق السعودية الأربع وهي الوسطى والشرقية والغربية والجنوبية، جاءت منطقة "الشرقيه" أعلى المناطق من حيث عدد المستفيدين بـ ١٢٩ ألفا بنسبة استحواذ قدرها ٣١ في المائة من إجمالي عدد المستفيدين بنهاية العام الماضي.
فيما جاءت المنطقة "الجنوبية" في المرتبة الثانية بـ ١١٤ ألف مستفيد يشكلون نحو ٢٨ في المائة من إجمالي المستفيدين.
ثم المنطقة "الوسطى" بـ ٩٤ ألف مستفيد، ما نسبته ٢٣ في المائة من إجمالي المستفيدين، وجاءت المنطقة الغربية في المرتبة الأخيرة بـ٧٧ ألف مستفيد، يشكلون نحو ١٩ في المائة من إجمالي عدد المستفيدين بنهاية عام ٢٠١٥.

الاقتصادية

"الإحصاء": ١١,٦٪ نسبة التوطين في الربع الثاني

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
اضغط هنا

المدينة - الرياض
كشف تقرير صادر عن الهيئة العامة للإحصاء أن قوة العمل من السعوديين ارتفعت في الربع الثاني من ٢٠١٦ بنسبة ١١,٦%- مسجلة نحو ٥,٦٦١,٥٥٤ فردًا، مقارنة بالربع الثاني من ٢٠١٥، فيما استقر معدل البطالة للسعوديين من سن ١٥ عامًا فأكثر عند ١١,٦%، بارتفاع طفيف، بنفس فترة المقارنة، والذي سجل فيها ١١,٥%. وأشار التقرير الذي جاء بناء على مسح للقوى العاملة، أن معدل البطالة للسكان سواء المقيمين أو الوافدين من ١٥ عامًا فأكثر بلغ ٥,٦% دون زيادة تذكر عن الربع المماثل في العام الماضي.
وأظهر التقرير أن قوة العمل السعودية ترتكز بين الأفراد الذين تتراوح أعمارهم بين ٢٠- ٣٩ عامًا بنسبة ٦٥%، منهم ٣٥% يحملون درجة البكالوريوس أو ما يعادلها. وأوضح أن أعداد المتعطلين ارتفعت بنسبة طفيفة في الربع الثاني من

٢٠١٦ مسجلة ٦٥٧,٩٣٦ فردًا يمثل الذكور منهم ٣٥,٩% والباقي للإناث، فيما تركزت أعلى نسبة للمتعطلين السعوديين في الفئة العمرية من ٢٥- ٢٩ عامًا بنسبة ٣٩%، بينما بلغت أعلى نسبة للمتعطلين السعوديين وفقًا للحالة التعليمية للحاصلين على شهادة البكالوريوس بنسبة ٥٤.%

وذكرت «الإحصاء» أن المقصود بقوة العمل، هم الأفراد من ١٥ عامًا فأكثر، سواء المشتغلين أو المتعطلين عن العمل.

وأشارت إلى أن المقصود بالمشتغلين الأشخاص الذين عملوا خلال أسبوع الإسناد الذي تم فيه المسح، لمدة ساعة واحدة على الأقل مقابل راتب أو ربح (نقدي أو عيني) أو نسبة أو بدون مقابل، ويشمل أيضًا المتغيبين عن العمل خلال نفس الأسبوع بسبب إجازة أو مرض أو لأي سبب آخر. ولفتت إلى أن المقصود بالمتعطلين، هم من بحثوا بجدية عم عمل خلال الأسابيع الأربعة التي سبقت زيارة الباحث الإحصائي.

• حقيبة" العيسى.. ستة أشهر من محاولات حل مشكلات التركة • الثقيلة"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م

اضغط هنا

مر أكثر من ستة أشهر على تسلم أحمد العيسى حقيبة وزارة التعليم، أصدر خلالها حزمة قرارات بعد أن ورث وزارتين مثقلتين بالملفات، وصبت أبرز القرارات التي أصدرها العيسى في سلامة الطلاب والطالبات، وتشمل المباني المدرسية ومخارج الطوارئ، ومحاسبة كل مقصر في هذين الجانبين. وفي ما يتعلق بقراره بتعيين خريجات دبلوم التربية الخاصة من السعوديات للتدريس في رياض الأطفال، بقي القرار ساكناً في أدراج مسؤولي وزارة التعليم من دون حراك، ولم يكن ذلك جديداً، إذ إن سلفه السابق عزام الدخيل سبقه، من خلال إقرار إنشاء رياض أطفال في التعليمين الجامعي والعام. كان العيسى ألمح في أول ظهور له منذ توليه الوزارة إلى توجهه لمراجعة هيكلة الوزارة، معتبراً دمج وزارة التربية والتعليم مع التعليم العالي «زاد من المسؤوليات وعددها ونوعها»، مؤكداً أن مكتبه سيكون مفتوحاً للجميع، من أجل تقديم المشورة، وأن قنوات التواصل مع الوزارة ومسؤوليها ستكون مفتوحة وفاعلة لاستقبال الآراء والملاحظات التي تسهم في خدمة التعليم عموماً، وبما يزيد من فرص تحقيق طموحات الجميع. وتحدث العيسى خلال أول اجتماع له مع مديري التعليم عن تطلعات المجتمع إلى تحقيق مبادرات ومنجزات سريعة، وقال: «إن ذلك محل اهتمام الوزارة، ويضاعف مسؤوليتها نحو الالتزام بهذه التطلعات، من خلال مسؤولي التعليم في الوزارة وجميع أفرعها، ممثلة في إدارات التعليم في مختلف مناطق المملكة ومحافظاتها».

٧٠٠ ألف متقاعد بالمملكة لا يستفاد من خبراتهم

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=٢٧٤٠١٥&CategoryID=٣

الدمام: هند الأحمد

كشف عضو الجمعية الوطنية للمتقاعدين بفرعها في مدينة جدة الدكتور عبدالرزاق مدني لـ"الوطن" أن أعداد المتقاعدين في المملكة تصل إلى نحو ٧٠٠ ألف، يعمل نصفهم في قطاعات خاصة وحكومية، والنصف الآخر يتجه نحو التجارة والأعمال الحرة، مبينا أن خدماتهم لا تستغل على الوجه المطلوب، نظرا للرواتب الضعيفة التي تقدم لهم في وظائفهم الجديدة.

عوائق تواجه المتقاعدين

التهميش وعدم الاستفادة من خبراتهم

صرف رواتب ضعيفة لوظائفهم الجديدة

التخلي عن الوظائف الجديدة خوفا من انقطاع الراتب التقاعدي

أوضح عضو الجمعية الوطنية للمتقاعدين بفرعها في مدينة جدة الدكتور عبدالرزاق مدني لـ"الوطن" أن أعداد المتقاعدين في المملكة تصل إلى ٧٠٠ ألف متقاعد، يعملون نصفهم في قطاعات خاصة وحكومية، والنصف الآخر يتجه نحو التجارة والأعمال الحرة.

واستنكر مدني ما صرح به عضو مجلس الشورى قبل أيام قليلة، بضرورة توجه المتقاعدين للعمل في القطاع الخاص، ولو برواتب منخفضة، معقبا بالقول "إن المتقاعدين لهم خبرات وطنية، ويجب علينا الاستفادة منها، وتقديرهم، وإعطاؤهم حقوقهم."

تقدير الخبرات

أشار مدني إلى أن الجمعية الوطنية للمتقاعدين تحتضن من يمتلك الخبرات الطويلة في مختلف المجالات، ولهم القدرة على العطاء، لافتا إلى أنه يتعين على الجهة الموظفة للمتقاعد أن تعطيه حقه في الراتب الذي يتناسب مع قدراته وخبراته، مطالبا الجهات المعنية بالاستفادة من إمكانات وقدرات المتقاعدين من خلال تدريبهم للأجيال الناشئة ونقل الخبرات إليهم.

تجاهل التوصيات

أكد مدني أن من بين العوائق التي تصادف المتقاعدين الراغبين في العمل هي أن غالبية المؤسسات والشركات تعطي معاشات لا تكون متناسبة مع الراتب التقاعدي الذي يتقاضاه المتقاعد، بحيث إن الكثير منهم يحجم عن الوظيفة الجديدة، بسبب أن الراتب التقاعدي يقطع منه حال انخراطه في العمل الجديد، مضيفا "أن هنالك توصيات رفعت منذ تأسيس الجمعية قبل ثماني سنوات لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية، بضرورة تقديم رواتب مناسبة للمتقاعدين الراغبين في العمل، إلا أن تلكم التوصيات جوبهت بالتجاهل."

خطوات للارتقاء

حدد مدني عدة عوامل للنهوض بجمعية المتقاعدين، منها عدم

مركزية العمل في جهة واحدة، وعمل نظام أساسي للجمعية وفروعها، وإعادة أسلوب الانتخابات في الفروع، والعمل بإخلاص لمصلحة المتقاعدين ونبذ المصالح الشخصية، وتكريم الفروع المتميزة، ونشر ثقافة التقاعد بين المجتمع.

وأضاف مدني "أنه يجب زيارة الفروع باستمرار والأخذ بمقترحات وآراء الأعضاء، وتشجيع المتقاعدين للانضمام إلى الجمعية، بالإضافة إلى عمل تقارير عن طرق معاملة المتقاعدين في الدول الأخرى للاستفادة منها، والاشتراك في المعارض والمؤتمرات للتعريف بأهداف الجمعية."

تغيير الثقافة

قال مدني "إن الإدارة العامة للجمعية الوطنية للمتقاعدين في الرياض تعرقل تطور بقية الفروع، وتوقف بعض مشاريع الجمعية في فروع أخرى، مطالبا بضرورة استصدار مرسوم ملكي يقضي بتحويل الجمعية لهيئة وعمل ميزانية خاصة

لها، مضيفا "أن ثقافة تهميش المتقاعدين ليس بالسهل تغييرها، إذ يتطلب من أجل ذلك العمل الحثيث والمخلص من أجل الوصول بالمتقاعدين إلى أعلى المستويات في الأجيال القادمة."

المتقاعدون في المملكة ٧٠٠ ألف متقاعد

مجالات أعمالهم

القطاعات الخاصة والحكومية

التجارة والأعمال الحرة

عوائق تواجه المتقاعدين

التهميش وعدم الاستفادة من خبراتهم

صرف رواتب ضعيفة لوظائفهم الجديدة

التخلي عن الوظائف الجديدة خوفا من انقطاع الراتب التقاعدي

مطالب الجمعية الوطنية للمتقاعدين

إصدار مرسوم ملكي بتحويلها إلى هيئة

فرض ميزانية خاصة لها

تشجيع ثقافة التقاعد بين أفراد المجتمع

زيادة الرواتب المقدمة للمتقاعدين في الوظائف الجديدة

تشجيع المتقاعدين على الانضمام للجمعية

الاستفادة من المتقاعدين وتقديم

الدورات التدريبية للجيل الجديد من الأيدي العاملة

العنف في جذوره الأولى

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
http://www.alriyadh.com/١٥٢٦٣٠٧

محمد محفوظ

العنف كأي ظاهرة مجتمعية، هو بحاجة إلى تعريف دقيق، وتحديد علمي ومعرفي لمسبباته وعوامله وموجباته، وذلك لأننا لا يمكن أن نحدد طبيعة الجذور والعوامل التي أفرزت هذه الظاهرة دون تفسيرها تفسيراً علمياً ودقيقاً.

المعنى اللغوي

العنف في معناه اللغوي ضد الرفق، وعنفوان الشيء: أوله، وهو في عنفوان شبابه: أي قوته، وعنَّفه تعنيفاً: لامه وعتب عليه.. ما يعني أن العنف ضد الرأفة متمثلاً في استخدام القوة القولية أو الفعلية ضد شخص آخر.

وقد جاءت بعض الأحاديث النبوية الشريفة لتجعل الرفق مقابل العنف؛ فقال (صلى الله عليه وسلم): "إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه."

وقال (صلى الله عليه وسلم): "من يحرم الرفق يُحرم الخير."

فالعنف في اللغة: هو كل قول أو فعل ضد الرأفة والرفق واللين.

المعنى القانوني

وفي إطار التشريعات الجنائية، تصدى فقهاء القانون الجنائي لتعريف العنف في إطار نظريتين تتنازعان مفهوم العنف: النظرية التقليدية، حيث تأخذ بالقوى المادية بالتركيز على ممارسة القوة الجسدية. أما النظرية الحديثة -والتي لها السيادة في الفقه الجنائي المعاصر- فتأخذ بالضغط والإكراه الإرادي، دون تركيز على الوسيلة، وإنما على نتيجة متمثلة في إجبار إرادة الغير بوسائل معينة على إتيان تصرف معين.

وعلى ضوء ما سبق عرف البعض العنف بأنه الماسُّ بسلامة الجسم ولو لم يكن جسيماً بل كان صورة تعدٍّ وإيذاء.

كما يعرفه آخر بأنه: تجسيد الطاقة أو القوى المادية في الإضرار المادي بشخص آخر. بينما يعرفه آخر بأنه الجرائم التي تستخدم فيها أية وسيلة تتسم بالشدة للاعتداء على شخص الإنسان أو عِرضه، ولا يتحقق العنف في جرائم الاعتداء على الأموال إلا باستخدام الوسائل المادية.

وعليه، فإن تعريف العنف في التشريعات الجنائية: هو كل مساس بسلامة جسم المجني عليه، من شأنه إلحاق الإيذاء به والتعدي عليه.

العنف من منظور إسلامي

عند تتبع أقوال العلماء والفقهاء لتحديد معنى العنف فقهياً نجد أن الفقهاء -بكل طبقاتهم وأطوارهم التاريخية- لم يميزوا بين مقولة الإكراه، ومقولة العنف؛ فهما تستخدمان بوصفهما من المترادفات.

فقد عرف الإمام السرخسي الإكراه بأنه: فعل يفعله المرء بغيره، فينفي به رضاه أو يفسد به اختياره.

وفي هذا الاتجاه نفسه، عرَّف الإمام الشافعي الإكراه: أن يصير الرجل في يدي من لا يقدر على الإمتناع منه من سلطان أو لص أو متغلِّب على واحد من هؤلاء، ويكون المكرَه يخاف خوفاً عليه أنه إن امتنع من قبول ما أُمِرَ به يبلغ به الضرب المؤلم أكثرَ منه أو إتلاف نفسه.

والرأي الغالب لدى الفقهاء: أن الإكراه قد يكون مادياً عندما يكون الوعيد والتهديد منتظر الوقوع.

وعليه فإن التهديد يعدّ عنفاً إذا سبب ضرراً جسمانياً للمجني عليه، بخلاف ما يقف عند حد الضغط على إرادة المجني عليه، فإنه يكون إكراهاً فحسب.

"تطبيقاً لذلك، يعد من قبيل العنف المستوجب للعقاب متمثلاً في القصاص: من منع الطعام أو الشراب، ولو قصد بذلك التعذيب، ومن منع فضل مائه مسافراً، عالماً بأنه لا يحل منعه، أو أنه يموت إن لم يسقه، فيقتل به وإن لم يقتله بيده، فظاهره أنه يقتل به سواء قصد بمنعه قتله أو تعذيبه، كما أن من منع شخصاً فضل طعام أو شراب حتى مات، فإنه يلزمه الدية، ومن قبيل منع الطعام والشراب: الأم تمنع ولدها الرضاع حتى مات، فإن قصدت موته قتلت، وإلا فالدية.."

وهكذا نجد أن معنى العنف في الفقه الإسلامي يتحقق باستخدام وسائل مادية تؤثر في جسم المجني عليه مباشرة، وتلحق به الأذى، كما يتحقق بالقول وبالتهديد وبالترك وبالمنع متى انتهى إلى إلحاق الأذى بجسم المجني عليه.

العنف من منظور اجتماعي

يعرف العنف بأنه: الإيذاء باليد أو باللسان، أو بالفعل أو بالكلمة، في الحقل التصادمي مع الآخر، ولا فرق في ذلك بين أن يكون فعل العنف والإيذاء على المستوى الفردي أو المستوى الجماعي. فلا يخرج في كلتا الحالتين عن ممارسة الإيذاء؛ سواء باللسان أو اليد.

"فالعنف سلوك إيذائي، قوامه إنكار الآخر كقيمة متماثلة للأنا أو للنَّحن، كقيمة تستحق الحياة والاحترام، ومن مرتكزه استبعاد الآخر عن حلبة التغالب، إما بخفضه إلى تابع، وإما بنفيه خارج الساحة (إخراجه من اللعبة)، وإما بتصفيته معنوياً أو جسدياً.

إذن معنى العنف الأساسي في المنظور الاجتماعي والسوسيولوجي هو عدم الاعتراف بالآخر، رفضه وتحويله إلى الشيء (المناسب) للحاجة العنفية، إذا جاز الكلام. عدم الاعتراف لا يعني عدم المعرفة، بل يعني معرفة معينة (مقولبة) هنا الفاعل العنفي يراقب القابل، يصوره ويتصوره بالطريقة المناسبة لرسم صورته (الضحية) وللتحكم بصيرورته."

وعليه، فإن العنف هو واقعة اجتماعية تاريخية، ينتجها الفاعل الفردي (المتسلط الأَنَوي) مثلما ينتجها الفاعل الجمعي (المتسلط الجمعي) في سباق التصارع على الامتلاك الأَنَوي أو الجمعي للآخرين، وفي غياب أي انتظام علائقي من النوع الديمقراطي أو المساواتي العضوي.

لذلك تعرف موسوعة الجريمة والعدالة العنف بأنه: يشير إلى كل صور السلوك؛ سواء أكانت فعلية أم تهديدية التي ينتج عنها -أو قد ينتج عنها- تدمير وتحطيم للممتلكات أو إلحاق الأذى أو الموت بالفرد أو الجماعة والمجتمع.

ويعرف (لوكا) في مؤلفه (آليات منطق العنف)، العنف بأنه "مفهوم يدل على انفجار القوة التي تعتدي بطريقة مباشرة على الأشخاص وأمتعتهم، سواء أكانوا أفراداً أم جماعات، من أجل السيطرة عليهم عن طريق القتل أو التحطيم أو الإخضاع أو الهزيمة."

فالعنف في المنظور الاجتماعي: هو كل إيذاء بالقول أو بالفعل للآخر، سواء أكان هذا الآخر فرداً أم جماعة.

وعملية الإيذاء تارة تكون فردية، حيث يقوم شخص ما باستخدام اليد أو اللسان بشكل عنيف تجاه شخص آخر، ويصطلح على هذه العملية بـ(المتسلط الأَنَوي).

وتارة يكون العنف جماعياً (المتسلط الجمعي)؛ إذ تقوم مجموعة بشرية، ذات خصائص مشتركة، باستخدام العنف والقوة، وسيلةً من وسائل تحقيق تطلعاتها الخاصة، أو تطبيق سياقها الخاص على الواقع الخارجي.

وفي كلتا الحالتين لا تكون ظاهرة العنف والتعصب بمعزل عن الموجبات الاجتماعية والمسارات التاريخية، التي خلقت هذه الظاهرة في الوجود الاجتماعي.

لهذا فهي ظاهرة لا تقبل التبسيط والتسطيح، لأنها وليدة مجموعة عوامل وأدوات مركبة.

وعلى المستوى النظري والفكري، نجد أن أغلب حالات العنف هي "وليدة معرفية تجريدية، على موروث ذهني جاهز، قوالب مصممة عن الآخرين: الوثن الذهني، بكل أولياته ومفاعلات ارتباطه، يحلّ أو يقترن بالوثن المادي.

الآخر يوضع في القالب المجهّز، على منوال قاطع الطرق الأسطوري، بروكست، الذي كان يخطف (الآخر) من قارعة الطريق، ويضعه فوق سرير (رمز للقالب الجاهز)، فإذا كان المخطوف أطول من سريره ضغطه حتى يتناسب مع طوله، وإذا كان أقصر منه مطه ليناسبه، وفي الحالين، المخطوف ضحيّة مزدوجة: ضحية خيار الفاعل العنفي (الخيار الواعي أو اللاواعي)، وضحية أدواته الجاهزة."

والعنف بوصفه ظاهرة فردية أو مجتمعية، هو تعبير عن خلل ما في سياق صانعها، إنْ على المستوى النفسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي. دفعه هذا السياق الذي يعانيه نحو استخدام العنف، متوهماً أن خيار العنف والقوة سيوفران له كل متطلباته، أو سيحققان له كل أهدافه.

وفي حقيقة الأمر إن استخدام العنف والقوة في العلاقات الاجتماعية، تحت أي مسوغ كان، يعد انتهاكاً صريحاً للنواميس الاجتماعية، التي حددت نمط التعاطي والتعامل في العلاقات الاجتماعية؛ لأن العنف على المستوى المجتمعي يعني -على حد تعبير خليل أحمد خليل- أن يغتصب (صانع العنف) أدوات صراعية وصدامية، من أجل أن يتمكن (كما يرى) من البوح برأيه، والتعبير عن مكنون خاطره وفكره... لهذا فإننا نرى العنف من الأسلحة الخطيرة، التي تقوّض الكثير من

مكاسب المجتمع، وإنجازات الأمة والوطن؛ لأن العنف بتداعياته المختلفة، وموجباته العميقة والجوهرية، سيصنع جواً وظروفاً استثنائية وغير مستقرة، ما تعرقل الحياة الاجتماعية والسياسية والتنموية.
ونظرة واحدة إلى الكثير من البلدان التي تحوّل العنف المضاد إلى ثابتة من ثوابت الفضاء السياسي والمجتمعي فيها، نجد أن العنف بتداعياته ومتوالياته الكثيرة هو أحد الأسباب الرئيسة لإخفاق مشروعات التنمية الاجتماعية والسياسية؛ لأن عسكرة الحياة المدنية تفرض واقعاً عاماً ووحيداً، هو واقع العنف والعنف المضاد؛ لأنه حينما تنعدم الحقوق الطبيعية للحياة الإنسانية المدنية تتحول هذه الحقوق إلى سياسة مكبوتة؛ إذ تنزل من ساحة العلن، ومن مجال التفاعل الحر بين الإرادات والمصالح والمثل العامة إلى أقبية الكبت، وتهرب من النور، وتدخل دهاليز الحرمان.
هناك تتابع نموها غير الطبيعي، دون أية مراقبة مشروعة، ومن هنا كانت صيغة قيام الدولة المتغربة المستعارة كعصبية جديدة تضاف إلى العصبيات التقليدية، يشل في الواقع نمو المشاركة الجماهيرية الأوسع؛ إذ يبني في النهاية الدولة ـ الفئة ضد مشروع الدولة ـ الأمة، الذي وحده يناط به إلغاء السلطات التقليدية، وصهرها في بوتقة المشاركة الأشمل. فإن الدولة ـ الفئة تحرض ضدها مختلف القوى الفئوية الأخرى التي تجد نفسها مهددة في مصالحها الحيوية، وبالتالي فهي مضطرة للكفاح من أجل بلوغ العنف بطرق المتاحة.
هكذا يتعسكر المجتمع بكامل فئاته وطوائفه؛ إذ يأخذ الصراع بينهما شكل الإعدام المتبادل، الذي يحول التناقضات الرأسية فيه إلى مستوى التناقضات الأفقية، فيقيم الحواجز النفسية والإيديولوجية الحادة الحاسمة حتى فوق الأرض الواحدة المشتركة، وبين أبناء المجتمع الواحد، وتفرز هذه الحواجز النفسية والإيديولوجية حدوداً مادية واستراتيجية، تحول فئاتها إلى ما يشبه الجيوش المعبأة بالقوة أو بالفعل.
وهنا تتحول الحياة الاجتماعية في نظر صانع العنف إلى حياة مريضة، تكثر فيها الميكروبات، وتتفشى فيها الأمراض والأزمات، ويضطرب فيها السلوك الاجتماعي، وتتشكل كل الظروف وعوامل الخصب لنمو ظاهرة العنف في العلاقات الاجتماعية.

إفلاس الشركات وحقوق العاملين!

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ ـ ١٦ أغسطس ٢٠١٦م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/٢٠١٦٠٨١٦/Con٢٠١٦٠٨١٦٨٥٣١٤٥.htm

عزيزة المانع

إفلاس شركة سعودي أوجيه وما رافقه من تأخر في دفع حقوق العاملين فيها، يسلط الضوء على أمر مهم يتعلق بحفظ حقوق العاملين عند إفلاس الشركات، فليس من الحق أن يتحمل الموظف في الشركة نصيبا من خسارتها وهو الذي لم يكن له أي نصيب في أرباحها!!
وشركة أوجيه ليست الشركة الأولى أو الوحيدة التي تماطل في صرف مستحقات العاملين لديها، وقد لا تكون الأخيرة. وما لم تتخذ وزارة العمل إجراء احترازيا يحفظ للعاملين حقوقهم عند إفلاس الشركات، أو عند التأخر في صرف مستحقاتهم، فإن فئة العاملين ستظل هي أول الغارمين الذين يقع عليهم بخس الحق.
وإذا كان الموظفون الكبار في الشركة، وخاصة الأجانب منهم، يجدون حماية من دولهم التي تتصدى للدفاع عنهم والمطالبة بحقوقهم، كما هو الحال مع موظفي سعودي أوجيه الفرنسيين، فإن الموظفين الصغار وفئة العمال البسطاء، لا يجدون طريقة لاستعادة حقوقهم سوى التوقف عن العمل والاعتصام أمام الشركة بما يسبب الفوضى ويحدث الاضطراب، فينظر إليهم كمشاغبين متمردين، أو شحاذين مزعجين، تماما كما يحدث لمن يسلف أحدا مالا، ثم متى طالبه بإعادة ما أخذ منه، بدا في عينه لئيما مزعجا لملاحقته لاستعادة حقه!

حين تؤخر الشركات صرف مرتبات العاملين لديها تحت أي حجة كانت، هي تحبس عنهم مصدر عيشهم، وقد يكون هو المصدر الوحيد لهم، فيسبب لهم حبس الدخل مشكلات كبيرة في حياتهم كحاجتهم إلى تسديد رسوم مدارس أولادهم، التي إن لم يدفعوا رسومها تعرض أولادهم لضياع العام الدراسي عليهم، وحاجتهم إلى تسديد أقساط سيارة أو منزل أو قرض استلموه من البنك، فيتسبب تأخرهم في التسديد في مضاعفة المبلغ المقسط عليهم، فضلا عما يقع لهم من إحراج فيما لو اضطروا إلى الاقتراض من أحد وإراقة ماء الوجه عنده.

هذا يعني أن من مسؤوليات وزارة العمل أن تتخذ إجراءات احترازية لحفظ حقوق العاملين في القطاع الخاص، كإجبار الشركات بالتأمين على حقوق موظفيها، وإلزامها بدفع تعويضات مجزية للعاملين عند تأخير مرتباتهم، أو غير ذلك من الاحترازات التي تضمن أن يجد العامل حقه كاملا حتى وإن ادعت الشركة العجز أو أشهرت الإفلاس.

حقوق الإنسان فى العالم

المملكة تعالج ٧٠٩ أطفال من أبناء الأشقاء السوريين في مخيم الزعتري

المصدر: جريدة الرياض الاثنين ١٢ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٥ أغسطس ٢٠١٦م
http://www.alriyadh.com/١٥٢٦٢٧٣

عمان - واس
قدمت عيادة الأطفال التابعة للعيادات التخصصية السعودية العلاج اللازم لـ ٧٠٩ حالة مرضية من أبناء الأشقاء اللاجئين السوريين وذلك خلال الأسبوع ١٨٨من بدء عمل العيادات التخصصية السعودية.
وأوضح طبيب الأطفال د. محمد غسان أن قسم الأطفال يهد من أهم الأقسام الطبية في العيادات ويستقبل ما يزيد عن ٣٠% من مراجعي العيادات السعودية حيث يشكل الأطفال نسبة كبيرة من عدد سكان مخيم الزعتري.
وأكد د. محمد غسان أن القسم توافر فيه ولله الحمد الأجهزة الطبية اللازمة ، منوها بحرص العيادات السعودية على تأمين الأدوية المناسبة لهذه الفئة العمرية.
فيما أبرز المدير الإقليمي للحملة الوطنية السعودية د. بدر السمحان سعي الحملة السعودية إلى تطوير العمل ورفع الكفاءة العلمية والعملية لدى كادر العيادات السعودية إضافة إلى تطوير الأجهزة والمعدات الطبية لتتناسب مع احتياجات الأشقاء اللاجئين السوريين وخصوصاً فئة الأطفال التي غالباً ما تتعرض للوعكات الصحية والتأثر السريع بالمحيط الصحي لها .

كاريكاتير

المصدر: جريدة الجزيرة
الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م

http://www.al-jazirah.com/٢٠١٦/٢٠١٦٠٨١٦/cr٥.htm

المصدر: جريدة الجزيرة
الثلاثاء ١٣ ذو القعدة ١٤٣٧هـ - ١٦ أغسطس ٢٠١٦م

http://www.al-jazirah.com/٢٠١٦/٢٠١٦٠٨١٦/cr٦.htm